

INFCIRC/500/Add.2⁽¹⁾

25 February 1997

GENERAL Distr.

ARABIC

Original: ENGLISH

الوكالة الدولية للطاقة الذرية نشرة اعلامية

اتفاقية فيينا بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية
توقيعات الدول وتصديقاتها وانضمامها وخلافتها ونص التحفظات/الاعلانات
الحالة حتى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦

الدولة	تاريخ التوقيع	تاريخ صدك الایداع	بدء النفاذ
الاتحاد الروسي	١٩٩٦/٠٥/٠٨		
الأرجنتين	١٩٦٦/١٠/١٠	أودع التصديق: ١٩٦٧/٠٤/٢٥	١٩٧٧/١١/١٢
أرمينيا		أودع الانضمام: ١٩٩٢/٠٨/٢٤	١٩٩٢/١١/٢٤
أستراليا	١٩٦٢/٠٩/٠٦		
استونيا		أودع الانضمام: ١٩٩٤/٠٥/٠٩	١٩٩٤/٠٨/٠٩
أوكرانيا		أودع الانضمام: ١٩٩٦/٠٩/٢٠	١٩٩٦/١٢/٢٠
البرازيل		أودع الانضمام: ١٩٩٢/٠٢/٢٦	١٩٩٢/٠٦/٢٦
بلغاريا		أودع الانضمام: ١٩٩٤/٠٨/٢٤	١٩٩٤/١١/٢٤
بولندا		أودع الانضمام: ١٩٩٠/٠١/٢٣	١٩٩٠/٠٤/٢٣
بوليفيا		أودع الانضمام: ١٩٦٨/٠٤/١٠	١٩٧٧/١١/١٢
بيرو		أودع الانضمام: ١٩٨٠/٠٨/٢٦	١٩٨٠/١١/٢٦
ترينيداد وتوباغو		أودع الانضمام: ١٩٦٦/٠١/٢١	١٩٧٧/١١/١٢
الجمهورية التشيكية		أودع الانضمام: ١٩٩٤/٠٢/٢٤	١٩٩٤/٠٦/٢٤
الجمهورية السلوفاكية		أودع الانضمام: ١٩٩٥/٠٣/٠٧	١٩٩٥/٠٦/٠٧
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا		أبلفت الخلافة: ١٩٩٤/٠٤/٠٨	اعتباراً من: ١٩٩١/٠٩/٠٨
رومانيا		أودع الانضمام: ١٩٩٢/١٢/٢٩	١٩٩٢/٠٢/٢٩
سلوفينيا		أبلفت الخلافة: ١٩٩٢/٠٧/٠٧	اعتباراً من: ١٩٩١/٠٦/٢٥
شيلي	١٩٨٨/٠٨/١٨	أودع التصديق: ١٩٨٩/١١/٢٢	١٩٩٠/٠٢/٢٢
الفلبين	١٩٦٢/٠٥/٢١	أودع التصديق: ١٩٦٥/١١/١٥	١٩٧٧/١١/١٢
الكاميرون		أودع الانضمام: ١٩٦٤/٠٣/٠٦	١٩٧٧/١١/١٢
كرواتيا		أبلفت الخلافة: ١٩٩٢/٠٩/٢٩	اعتباراً من: ١٩٩١/١٠/٠٨
كوبا	١٩٦٤/١٢/١٠	أودع التصديق: ١٩٦٥/١٠/٢٥	١٩٧٧/١١/١٢
كولومبيا	١٩٦٢/٠٥/٢١		
لبنان	١٩٩٥/٠٩/١٩		
لتفيا		أودع الانضمام: ١٩٩٥/٠٣/١٥	١٩٩٥/٠٦/١٥
ليتوانيا		أودع الانضمام: ١٩٩٢/٠٩/١٥	١٩٩٢/١٢/١٥
مصر	١٩٦٥/٠٨/١٩	أودع التصديق: ١٩٦٥/١١/٠٥	١٩٧٧/١١/١٢
المغرب	١٩٨٤/١١/٣٠		
المكسيك		أودع الانضمام: ١٩٨٩/٠٤/٢٥	١٩٨٩/٠٧/٢٥
المملكة المتحدة	١٩٦٤/١١/١١		
النيجر		أودع الانضمام: ١٩٧٩/٠٧/٢٤	١٩٧٩/١٠/٢٤
هنغاريا		أودع الانضمام: ١٩٨٩/٠٧/٢٨	١٩٨٩/١٠/٢٨
يوغوسلافيا	١٩٦٢/٠٥/٢١	أودع التصديق: ١٩٧٧/٠٨/١٢	١٩٧٧/١١/١٢
		أودع الاستمرار: ١٩٩٢/٠٤/٢٨	

(٢) تشير إلى تحفظ/اعلان.

(١) تشمل هذه الوثيقة المعلومات التي وردت في الوثيقة INFCIRC/500/Add.1. وبذلك فهي تحل محلها.

بدأ نفاذ الاتفاقية في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧، أي في اليوم التسعين من تاريخ ايداع صك التصديق الخامس لدى المدير العام، وفقا للمادة الثالثة عشرة.

الحالة: ١٢ توقيعاً

٢٧ طرفاً

التحفظات/الاعلانات

فيما يتعلق باتفاقية فيينا بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية

٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

شيلي

"ان دولة شيلي تصدق على هذه الاتفاقية، وهي تصيغ بياناً تفسيرياً بشأن المادة الخامسة وتقدم تحفظاً بشأن المادة السابعة على النحو التالي:

(أ) فيما يتعلق بالمادة الخامسة، تعلن شيلي انه طبقاً للقواعد والمبادئ العامة للقانون ليس هناك عائق أمام التماس التعويض الكامل عن الأضرار الناتجة بالفعل في الحالات التي تتجاوز فيها مثل هذه الأضرار الحدود التي وضعها القانون الشيلي؛

(ب) وفيما يتعلق بالمادة السابعة، تقدم شيلي تحفظاً صريحاً مؤداه أنه عندما يعجز المشغل عن الحصول على تأمين يغطي أي جزء من مسؤوليته أو جملة هذه المسؤولية، فمن المفهوم أن ضمان الدولة لا ينطبق إلا على الجزء الذي لا يشمل التأمين، في الأحوال والظروف التي ينص عليها القانون الشيلي".
(الأصل باللغة الأسبانية، أعدت الترجمة بمعرفة الأمانة)